رابط المادة على منصة باحث

صفة الصلاة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1675 - حكم الجمع بين الصلاتين من أجل العمل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

حكم من يجمع بين الصلاتين من اجل العمل؟ وهل صحيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين ليس له جمع من اجل العمل بل كل صلاة في وقتها - 00:00:00

وانما جمع النبي صلى الله عليه وسلم من اسباب اما السفر وان المرض والمطر اما الجمع بدون سبب ما كان يجمع عليه الصلاة والسلام وما ورد من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر - 00:00:13

وبعض الروايات من غير خوف ولا سفر فهذا محمول على عذر اخر او المرض قد استقرت الشريعة الان لا يجوز الجمع الا لعذر شرعه نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:34